

كۆنفرانسى نىقدهوله تىيى دووى ل دور جينوسايدى

المؤتمر العلمى الدولى الثانى حول الإبادة الجماعية

The Second International Scientific Conference on Genocide

28-27 كانونا دووى - 2021



زانكویا دهوك

سهنته رى بيشكى بؤ فهكولينىن مروفايه تى

سهنته رى فهكولينىن جينوسايدى

كۆنفرانسى نىقدهوله تىيى دووى ل دور جينوسايدى

ل ژير نافى

(جينوسايد: سه ربورين ملله تان - پالدهر و ريكن ريگريكرنا وى)

زانكویا دهوك - هول كۆنفرانسان

جامعة دهوك

مركز بيشكى للدراسات الإنسانية - مركز دراسات الإبادة الجماعية

المؤتمر العلمى الدولى الثانى حول الإبادة الجماعية

الإبادة الجماعية: تجارب الأمم - الدوافع وسبل المنع

The second international scientific conference on Genocide

“Genocide: Experiences of Nations–Motives and Wase of prevention”

28-27 كانونا دووى 2021. هول كۆنفرانسان - زانكویا دهوك

بواعث ارتكاب الإبادة الجماعية للإيزيديين

(دراسة اجتماعية ميدانية)

رنا جاسم محمد حمزة

كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد-العراق

(تاريخ القبول بالنشر: 10 كانون الثاني، 2021)

الخلاصة

إن الديانة الإيزيدية هي إحدى الديانات التي عاشت على أرض العراق منذ أزمنة سحيقة في القدم. وقد شكل الإيزيديون جزءاً من مكونات الشعب العراقي، واعترفت بما جميع دساتير العراق، وبالرغم من أن هذه الديانة لا يمكن ان تنفصل عن ثقافة العراق وتاريخه، إلا أنها كانت ضحية للتطرف الديني، إن ما يسمى تنظيم داعش الارهابي سعى نحو الديانة الإيزيدية بالعديد من الطرق الوحشية من خلال القتل والعبودية، التي تسببت بأضرار جسدية ونفسية لدى النساء الإيزيديات، وقد هدفت هذه الدراسة الى بحث أوضاع الفتيات والنساء الإيزيديات والعنف الذي ارتكبه ضدّهن عناصر داعش، والتعرف على الاثار النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي نجمت عن السبي والاختطاف، الى جانب الكشف عن الأعمال الإرهابية التي مارسها تنظيم داعش ضد النساء الإيزيديات.

الكلمات المفتاحية: الإيزيدية، الإبادة الجماعية، البواعث، السبي.

مشكلة الدراسة:

الإيزيديون الى ثلاث وسبعين إبادة ممنهجة، وما قام به داعش تعدد الرابعة والسبعين.

الأهمية

أن أهمية دراسة وقائع إبادة جماعية حصلت لمجتمع معين، لن تقف أهميتها على إثبات صحة تلك الواقعة، ومدى أتصاف الجرائم المرتكبة كونها إبادة جماعية حصلت، بل لها أهمية كونها تتعلق بحياة النساء الإيزيديات اللواتي تم اختطافهن وسبيهن كالرقيق والجواري واغتصابهن بالقوة، وبيعهن في أسواق النخاسة والعبيد، وتزويجهن بالإكراه، واجبارهن على اعتناق الاسلام، يعدّ من افجع المآسي في التاريخ البشري وأوضحها انتهاكاً لحقوق الانسان، واعمقها جرماً في الضمير الإنساني، فلم يشهد التاريخ الحديث عملية إبادة مثلما شهد المجتمع الإيزيدي من إبادات وانتهاكات مورست ضده بصورة متتالية..

ومن الناحية الاجتماعية الأخرى، فإن أي دراسة تساعد في إثراء روح التسامح والتعايش السلمي والتقبل الاجتماعي

يتمحور الموضوع الذي تحاول الدراسة الخوض فيه، حول الإبادة الجماعية التي حدثت للإيزيديين في العراق في 3\اب\ 2014، ففي دراستنا نجد أن الجماعة المسيطرة هي عصابات داعش، أما الجماعة المستهدفة فهم الإيزيديون.

موضوع الإبادة الجماعية ضد الإيزيديين تعد مشكلة إنسانية بحد ذاتها يتوجب الوقوف على حيثياتها من أجل توثيقها وتوصيف الجرائم التي ارتكبت خلالها بصورة بشعة عصابات داعش الارهابية التي ترقى إن تكون إبادة جماعية.

ونحن اليوم أمام مشكلة اجتماعية ليست بمجددة بالنسبة للديانة الإيزيدية، إذ تعرضت هذه الديانة خلال قرون عديدة الى شتى انواع الاضطهادات والإبادات الجماعية، وكل القصص على امتداد التاريخ لها نهايات وخواتيم، إلا تراجيديا الجينوسايد الإيزيدي فهي لا تكاد تنتهي حتى تتضح معالم ومظاهر سبي جديد، فعلى امتداد القرون الماضية تعرض

وتعد استمارة الاستبيان احدى الادوات التي تم الاعتماد عليها في جمع المعلومات المطلوبة في دراستها وقد تضمنت الدراسة مجموعة من الأسئلة التي تخص موضوع دراستنا.

ب- المقابلة :

المقابلة : وهي المحادثة التي تحصل بين الباحث والمبحوث بقصد الحصول على المعلومات والبيانات التي تتطلبها الدراسة .

وقد استخدمت الباحثة هذه الوسيلة في اجراء المقابلات المعمقة مع النساء الإيزيديات ، ونفذت هذه المقابلات في أماكن وجود النساء كالمخيمات والسكن المستقل، كما تم تعريف النساء عن الهدف والغاية من هذه المقابلة، وأن المعلومات التي تحصل عليها الباحثة ستكون في منتهى السرية ولن يطلع عليها احد ، سوى الباحثة ، وكان لعامل الثقة بين الباحثة والمبحوثات هو الاثر الواضح في الحصول على المعلومات الدقيقة.

ج- الملاحظة :

تعتبر الملاحظة من الادوات المهمة لجمع المعلومات والبيانات ومن مميزاتا وخصائصها أنها تمكن أي باحث من معرفة الظاهرة المراد دراستها في وضعها الطبيعي ، وفي هذا الاطار تمت زيارة أماكن سكن النساء الإيزيديات.

ولقد افادت الباحثة من هذه الاداة في اثناء المقابلات الفردية، حيث مكنتها هذه الاداة من التعرف على ردود افعال المبحوثات أثناء طرح الاسئلة ، فضلا عن التعرف على ظروفهن وحياتهن، التي قد تؤثر في نظرتن للحياة والمستقبل.

3- مجالات البحث :

أ- المجال المكاني : ويقصد به المنطقة الجغرافية التي تجري فيها الدراسة، وقد اختارت الباحثة مدينة دهوك مجالا جغرافيا للدراسة وذلك لأسباب منها أن مدينة دهوك هي المدينة التي تسكن فيها الناجيات الإيزيديات.

ب- المجال الزمني : ويقصد بها الفترة الزمنية التي قامت بها الباحثة بجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بالدراسة للعام (2019) .

للآخر، وتكريس روح المواطنة القائمة على احترام الآخر وعدم تهميش .

الاهداف :

1- أبرز الجرائم المرتكبة ضد النساء الإيزيديات، يساعدنا في تصنيفها كجرائم إبادة جماعية وفق ما جاء بالمواثيق الدولية .
2- جمع الوثائق والادلة من أجل توثيق جرائم ارتكبتها تنظيم داعش ضد الإيزيديين من أجل وصف هذه الجرائم بجرمة الإبادة الجماعية ويعاقب مرتكبها وفق القوانين الدولية .

3- معرفة الانتهاكات والاثار الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي خلفتها عمليات الإبادة الجماعية ضد النساء الإيزيديات.

الاطار المنهجي للدراسة:

1- منهج البحث: المنهج هو اجراء أو عملية لإحراز شيء ما أو لتحقيق هدف معين رسمه الباحث لدراسته وهو الخطوات التي تساعد الباحث في ضبط أبعاد البحث⁽¹⁾.
وبهذه الدراسة استخدمت الباحثة منهجين، هما: منهج المسح الاجتماعي، ومنهج دراسة الحالة.

أ- منهج المسح الاجتماعي: ويعرف منهج المسح

الاجتماعي بأنه محاولة منظمة لجمع وتحليل وتفسير البيانات الاجتماعية من المقابلات المقننة او استمارات البحث لغرض الحصول على معلومات من المبحوثين⁽²⁾ في بيئتهم من حيث ظروف معيشتهم ومناشطهم وتكوينهم الاجتماعي وبصورة موضوعية⁽³⁾

ب- منهج دراسة الحالة : يقصد بدراسة الحالة فهم شخصية المستهدف، والتعرف إلى طبيعة الحياة التي يعيش فيها، والكشف عن الظروف التي ظهرت فيها المشكلة ، عن طريق التعرف إلى شخصية المستهدف ودراسة محدداتها مع عدم أغفال دراسة المؤشرات الاجتماعية في حياته

2- أدوات جمع البيانات

أ- الاستبيان : يعد الاستبيان من الادوات الاساسية التي يستخدمها الباحثون الاجتماعيون في جمع البيانات⁽⁴⁾

إلا عندما يتم قتل جميع أعضاء تلك الامة، وهذا يحتاج إلى تخطيط منسق لارتكاب أعمالاً مختلفة تهدف إلى تدمير الضروريات الحياتية (10). وهذا ما تم من قبل داعش في مهاجمة الإيزيديين بشتى الطرق وبكامل التخطيط لإبادتهم بصورة جماعية، اذ مارس القتل، والتهجير، والاختطاف، والاعتصاب، وحرمانهم من ابسط متطلبات الحياة لاسيما المياه والطعام، أدت هذه السياسة الى تدمير الحياة الجوهرية للإيزيديين. وقد أفرح "اليمكين" وصف الافعال الهادفة لتدمير الجماعات العرقية أو الاجتماعية أو الدينية بأنها جريمة من جرائم قانون الشعوب، وقد قام بتصنيف هذه الافعال إلى:

أ- أفعال موجهة للقضاء على الوجود المادي للجماعات.

ب- أفعال موجهة ضد القيم الثقافية للجماعات (11).

وقد عرف ليمكين هذه الجريمة بقوله: "بأن كل من يشترك أو يتآمر للقضاء على جماعة وطنية بسبب يتعلق بالجنس أو اللغة أو الدين أو يعمل على إخفائها أو يتعدى على حياة أو حرية أو ملكية أعضاء تلك الجماعة يعد مرتكباً لجريمة إبادة جماعية" (12).

ان ما تعرض له أتباع الديانة الإيزيدية ومنهم المرأة في قرية كوجو هو إبادة جماعية (Genocide) حسب إعلان الأمم المتحدة العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام 1948، التي تعني ارتكاب أي عمل من الأعمال الآتية بقصد الإبادة الكلية أو الجزئية، لجماعة ما على أساس القومية أو العرق أو الجنس أو الدين، مثل: قتل أعضاء الجماعة، إلحاق الأذى الجسدي أو النفسي الخطير بأعضاء الجماعة، إلحاق الأضرار بالأوضاع المعيشية للجماعة بشكل متعمد بهدف التدمير الفعلي للجماعة كلياً أو جزئياً، وفرض إجراءات تهدف إلى منع المواليد داخل الجماعة، الى جانب نقل الأطفال بالإكراه من جماعة إلى أخرى. وهذا ما حدث لإيزيدية سنجان والتي نجم عنها تدمير النسيج الاجتماعي لهذا المجتمع.

1- قتل أعضاء من الجماعة.

والمقصود بهذا العمل الشنيع ضرورة وقوع القتل الجماعي وأن كان لا يشترط أن يصل القتلى إلى عدد معين ، فالمهم أن

ت- المجال البشري : ونقصد به تحديد مجتمع الدراسة او مجموعة الاشخاص الذين ستجري عليهم الدراسة، وقد حُدد المجال البشري لدراستنا النساء الإيزيديات الناجيات من اسر داعش بواقع (74) حالة في كمب خانكي و (29) حالة في منطقة باعذرة إلى جانب ذلك ، تمت دراسة (8) حالات فردية ، (4) حالات في المخيمات (أثنين في مخيم قاديا ، وواحدة في مخيم جم مشكو ، والاخرى في مخيم بيرسفي) واربع حالات تم التواصل معهن عبر وسائل الاتصال وهن مقيمات في دولة المانيا للعلاج .

نبذة تعريفية بالإيزيديين:

يعد الإيزيديون من المكونات الاصلية في المجتمع العراقي داخل الاطار الجغرافي والاداري للحياة المدنية بإدارة دستورية شرعية نسبياً وحسب موقعها، فهي ممتدة من العمق الحضاري لوادي الرافدين في مجموعة وديان وسهول عدة ومرتفعات وسلاسل جبلية في كردستان العراق (5). إن الإيزيديين في العراق يشكلون الغالبية العظمى من إيزيديي العالم، يعيشون في مناطق مثل سنجان وشيخان وتلكيف وبعشيقه وبخزاني ودهوك وزاخو على نحو خاص. ويعتبر الموطن الاصلي للإيزيديين كل من كردستان العراق وسوريا وتركيا كما يوجدون في كل من أرمينيا وجورجيا وبقية جمهوريات روسيا الفيدرالية ومجموعة قليلة في ايران (6). اما انتشارهم في وسط وجنوب العراق فقد كان لأغراض العمل (7). لا يعرف بالضبط عدد سكان الإيزيديين في العراق بسبب عدم توفر إحصائيات سكانية رسمية، إلا أن عددهم التقريبي حسب بعض المصادر يتراوح ما بين (400.000-650.000) نسمة، وهي أكبر مجموعة تعيش في كردستان العراق (8). وبسبب ما يواجهونه من مخاوف واضطهادات مستمرة وتشوية لصورتهم فإنه ما من شك أن أعدادهم تناقصت بصورة كبيرة وخاصة بعد اجتياح عناصر داعش لمناطقهم وارتكابه جرائم ضدهم.

تعريف بالإبادة الجماعية :

يقول رافايل ليمكين Raphael Lemkin (9) منشىء مصطلح الإبادة، إن الإبادة لا تعني بالضرورة الافناء أو التدمير لأمة

وتؤكد الناجية (ف) (16) أنها: "عندما هاجم تنظيم داعش قرية كوجو، أمر الجميع أن يأتوا إلى المدرسة الموجودة فيها، وكان عدد الرجال تقريباً (450) رجلاً، والنساء (82) امرأة، عند وصولنا إلى المدرسة طلبوا منا جميعاً أن نعطيهم كل ما نمتلك من نقود ومصوغات ذهبية، وفعالاً جردونا من كل شيء ثم نمتلكه حتى الموبايلات، بعدها طلبوا منا أن نصعد إلى الطبقة العليا (الدور الثاني) من المدرسة، صعدنا نحن النساء والفتيات والاطفال، وبقينا ن فكر في مصير آبائنا وأخوتنا وأقاربنا، وقد سمعنا قادة التنظيم وهم يحاولون اقناع الرجال بتغيير دينهم واعتناق الاسلام، الا أن الجميع رفضوا ولم يوافقوا على ذلك، بعدها سمعنا أصواتاً كثيفة جداً لإطلاق النار"، لافتة الى أن عناصر التنظيم اقتادوا النسوة الكبيرات بالسن وقتلوهن مع الرجال في مقبرة جماعية قرب صولاغ، كانت معهن أمي الكبيرة وزوجة أبي الصغيرة والكثير من أقاربي وجيراني".

3- إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً

إن اعمال الإبادة الجماعية لا تقتصر فقط على القتل والتعذيب، وإنما تشمل إلى جانب ذلك على وسائل أخرى مثل عزلهم في أماكن خالية من عناصر الحيلة (لا زرع و لا ماء) أو في ظل ظروف مناخية قاسية تجلب الامراض دون تقديم سبل العلاج (17).

وصفت الناجية (ح) (18) أن: "حياتنا في السجن كانت جحيمًا لا يطاق، فقد كانوا يمنحونا وجبة طعام واحدة في اليوم، وغالبًا تكون الوجبة سيئة جدًا ولا يمكن تناولها، تتكون من الرز المنقوع في الماء وغير المطبوخ، كنا نعثر فيه على الكثير من الديدان، نضطر في بعض الاحيان الى تناوله لشدة الجوع"، مشيرة الى أن أمها: "كانت لا تنام الا بعد أن يتم توزيع وجبة الطعام تلك، فإن الفتاة او المرأة النائمة لا تحصل على حصتها، ولا يمكن ان يوزع عناصر التنظيم مرة ثانية، كانت أمي تنظف الرز من الديدان وتطعمه لأخواتي الصغيرات".

يقع القتل على جماعة أيا كان عددها، ولا تقع هذه الجريمة إذا وقع فعل القتل على فرد واحد من الجماعة أيا كان مركزه حتى ولو كان زعيم الجماعة وأن كان يمكن اعتبار الجريمة في هذه الحالة جريمة ضد الانسانية أو جريمة داخلية على حسب الاحوال (13).

وقد عمل تنظيم داعش على تشتيت العوائل وتفكيكها لهذه العوائل وقتل الرجال ولم يبق إلا النساء والأطفال ليصبحوا رهائن بيد التنظيم والعمل على المساومة عليهم كرهائن مع المنظمات الإنسانية أو جعلهم يقومون بخدمة تنظيم داعش .

ذكرت احدى الناجيات (خ) (14) (15) أنه: "في يوم 3 آب 2014 هاجم تنظيم داعش المنطقة التي تسكن فيها، وعندما اقترب وصول التنظيم الى تلعفر، قررت عائلتها المتكونة من 14 فردًا ترك المنزل والتوجه الى الجبل، وتوجهوا فعلاً مع باقي اهالي القرية والقرى القريبة الى جبل سنجار، وكانت أعداد الاهالي كبيرة، لاسيما من النساء والفتيات والاطفال الى جانب الشيوخ والعجائز المسنين، وقد توقف الجميع لأخذ استراحة ومواصلة السير نحو الجبل، وفجأة اقتربت سيارتان تابعتان للتنظيم من الناس، وأمروا الجميع بالتوقف وعدم الاستمرار بالمسير الى الجبل، أقسم عناصر داعش بأنهم لن يؤذوا الناس، بعد ذلك، جاءت سيارات كثيرة جداً، وقام من فيها بعد ترجلهم منها بفصل النساء عن الرجال، وقد عمدوا الى أخذ الرجال الى جهة مجهولة، علمنا فيما بعد أنهم أعدموا جميعًا ودفنوا في مقبرة جماعية، وكان من بينهم والدي وأثنان من اخوتي وأخوالي وأعمامي".

2- إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة.

وتنطبق هذه الصورة على اساليب داعش التي مارسها ضد من افضت إلى موت الكثير من الفتيات والنساء الإيزيديات نتيجة الاختطاف والتعذيب والضرب، أو تحت الضغط النفسي الذي دفع بعضهن إلى الانتحار هرباً من المعاناة التي يسببها لهن الاختطاف من قبل عناصر داعش.

4- فرض تدابير تستهدف الحيلولة دون أنجاب اطفال داخل الجماعة :

تندرج ضمن التدابير التي تستهدف الحؤول دون إنجاب الاطفال داخل الجماعة، التي تهدف إلى منع التكاثر أو تحديد المواليد داخل الجماعة، التي تؤدي إلى حرمان أعضاء الجماعة من أي ذرية (19). وقد مارس عناصر داعش هذه الافعال الشنيعة ضد ابناء الديانة الإيزيدية بفرض تدابير تستهدف الحؤول دون انجاب الاطفال داخل الجماعة عن طريق الفصل الجنسي القسري بين الذكور والاناث جعل الولادة خارج الجماعة ، أي حظر الزواج داخل الجماعة وذلك بولادة الطفل لا يكون منتميا لجماعته ، بل للجماعة التي تمت الولادة داخلها.

5- نقل اطفال من الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى

إن الوسيلة الخامسة في الإبادة الجماعية حسب النظام الاساسي للمحكمتين هي نقل الاطفال من الجماعة قسرا إلى جماعة أخرى، ويكون ذلك بهدف فصلهم عن جماعتهم الاصلية وذلك لقطع أي صلة لهم مع جذورهم الاصلية إضافة إلى أن الاطفال المنقولين قسرا إلى جماعة أخرى سيتزوجون ويتناسلون في الجماعة الجديدة التي نقلوا اليها ، وبالتالي فإن الاجيال التالية التي ستشكل مكونا طبيعيا اصيلا في مجتمع هذه الجماعة الجديدة (20).

وقد تبين للباحثة في اثناء المقابلات ان هؤلاء الاطفال قد تأثروا بالأوضاع القلقة المحيطة بأمهاتهم والناجمة عن طبيعة اللبس الاسود الذي يرتديه افراد عصابات داعش وحمل السلاح بصورة مستمرة، فضلاً عن طبيعة التعامل القاسي والقائم على استعمال القوة والاهانة للمختطفات، كل هذه السلوكيات تشكل صورة قلقة تهدد هؤلاء الاطفال في مستقبلهم، كما تعزز الامراض النفسية والاجتماعية الخطيرة التي يطلق عليها علماء النفس والاجتماع اضطرابات او ضغوط ما بعد الصدمة (post-traumatic stress). علماً ان هذه الضغوط يمكن ان تعكس العديد من السلوكيات السلبية التي تهدد مسيرة الحياة الاجتماعية لهؤلاء الاطفال. الى

جانب ذلك تبين للباحثة ان بعض السبايا قد أنجن عن طريق الاغتصاب الذي تعرضن له من عصابات داعش وهؤلاء الاطفال تم تركهم مع هذه العصابات بعد تحريرهن.

الجرائم ضد الانسانية :

إن الجريمة ضد الانسانية تشمل العديد من الافعال الوحشية التي تمس البشرية مباشرة (21)، ونصت المادة السابعة من النظام الاساسي للمحكمة بأن الجريمة ضد الانسانية عبارة عن أفعال لا إنسانية جسيمة التي تقع حصراً على الانسان لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو دينية أو ثقافية أو متعلقة بنفس الجنس ذكراً أو أنثى متى ارتكبت في إطار واسع النطاق أو منهجي ضد مجموعة من السكان (22).

1- جريمة الاسترقاق :

وقد واصل تنظيم داعش ممارساته واعماله الوحشية لاسترقاق النساء الإيزيديات للأغراض الجنسية، اذ قامت هذه العصابات وتحت تهديد السلاح وبالقوة باغتصاب النساء والفتيات، وهذا الاغتصاب غالباً ما تتخلف عنه إصابات ضارة نتيجة أفعال الشد والجذب والضرب والتعذيب، إذ يعدّ الاغتصاب انتهاكاً جسيماً لسلامة المرأة الجسدية والعقلية.

وذكرت احدي الناجيات (و) (23): كان عناصر داعش يأتون بين الحين والآخر ليأخذوا الفتيات الصغيرات لاسيما ممن تتراوح أعمارهن بين (9 سنوات إلى 15 سنة)، والفتيات الجميلات، وكانت الفتاة التي في عمر عشر سنوات تُقاد من قبل شخص يكبرها كثيراً لكي يغتصبها دون أدنى رحمة أو شفقة، كنا نتوسل لهم أن يخلوا سبيلنا، وكانت الامهات تتوسل لترك بناتهن، لكنهم كانوا بلا رحمة.

2- جريمة السجن والحجز القسري .

ويقصد بها سلب الحرية بطريقة غير مشروعة بما يخالف القواعد الاساسية للقانون الدولي وتعتبر أيضا هذه الافعال جرائم في التشريعات الداخلية، ولكن إذا ارتكبت في إطار هجوم واسع النطاق أو هجوم منظم من سلطات الدولة أو على علم منها ضد مجموعة من السكان بنية القضاء عليها (24) ، بحيث يقوم المتهم بسجن شخص أو مجموعة من

الأموال، لتخليص النساء الإيزيديات من سيطرة عصابات داعش الارهابية .

4- جريمة الاستعباد الجنسي

الاستعباد الجنسي هو استغلال النساء لأغراض جنسية وقسرية. وهي ممارسة أداها وجرمها القانون الدولي بعد المصادقة على ميثاق روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1998. وعلى الرغم من ذلك التجريم، فإن حالات الاستعباد الجنسي في تزايد حيث اتخذت العديد من أشكال الاتجار بالنساء وترويج المواد الإباحية والبغاء القسري والاتجار بالأفراد لأغراض جنسية. وقد وصل هذا النوع من الاستغلال إلى ذروته في الآونة الأخيرة في ظل ممارسات الدولة الإسلامية التي تستهدف النساء والقاصرات (27).

5- جريمة الاضطهاد .

تعتبر جريمة الاضطهاد من بين الاكثر الجرائم أهمية خطورة وتعرف بالتمييز في المعاملة بين الافراد (28)، لقد تناولت جريمة الاضطهاد المادة 7 من نظام المحكمة الجنائية الدولية من الفقرة 2\ز بأن الاضطهاد : الحرمان المتعمد والشديد لجماعة من السكان أو مجموع السكان من الحقوق الأساسية بما يخالف القانون الدولي ، وذلك بسبب هوية الجماعة أو المجموع (29) قد شملت الانتهاكات التي مارسها تنظيم داعش الإرهابي أغلب المجالات الحياتية للمجتمع الإيزيدي ، وجميع شرائح المجتمع ، وكانت المرأة في صدر قائمتهم ، وأمام الصورة المظلمة للأوضاع التي انتهجها داعش في المجتمع الإيزيدي تشكل النساء الحلقة الاضعف والأكثر تضررا .

بواعث ارتكاب الإبادة الجماعية

إن التاريخ الإنساني شهد الكثير من المذابح والمجازر الدموية، التي صنفت فيما بعد بأنها جرائم إبادة جماعية . وهذه الجرائم الجماعية لم تكن عشوائية الهدف أو الغاية، بل كان يتوفر فيها عنصر حرية الإرادة وتتفق مع الجرائم العمدية كافة، التي تتماشى مع ما جاء في المادة الثانية من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمحاسبة عليها وهو توافر ركبي الجريمة: (الركن المادي والركن المعنوي)

الأشخاص على نحو يشكل انتهاك جسيم لقواعد القانون الدولي (25).

عمد تنظيم داعش الى حبس النساء والفتيات الإيزيديات اللواتي لم ينصن الى شهوات مقاتليه الجنسية، أو بسبب محاولاتهم الهرب منهم.

تشير الناجية (ش) (26) الى أنه: "كان عمري في أثناء الاختطاف (14) سنة، عندما هاجم تنظيم داعش قريتنا وقام بأخذنا جميعنا، ثم نقلنا إلى سوريا، كان عددنا تقريباً 77 شخصاً، بعدها بأسبوع تم ارجاعنا إلى الموصل، ونقلنا ثانية إلى البعاج لمدة شهر، ثم الى رمبوسي حيث بقينا لمدة شهرين".

3- جريمة الاغتصاب

تمثل جريمة الاغتصاب من اخطر الانتهاكات لحقوق الإنسان وما يترتب من آثار اجتماعية ونفسية بحق الضحية وقد أشارت نتائج البحث الميداني أن (27) ناجية وبنسبة (26.2%) تعرضن للاغتصاب من قبل شخص واحد أثناء مدة الاختطاف أو السبي أو تم شراؤها من اسواق النخاسة أو مبادلتهن مع أخرى كانت عند احد أفراد عصابات داعش ، في حين أن هناك نساء قد تعرضن للاغتصاب من قبل أكثر من شخص خلال مدة الاختطاف، وبطريقة وحشية جدا حسب قول النساء الناجيات وكان عددهن (17) ناجية ، اما اللواتي لم يتعرضن للاغتصاب من عناصر داعش أو ربما يتحفظن عن الادلاء بمثل هذه الآثار للحفاظ على سمعتها وسمعة اسرتها وهذه الاعتبارات في الغالب تعد طبيعية في مجتمع تقليدي ، فقد بلغ عددهن (59) ناجية وبنسبة (57.2%)، يعود السبب الى ارتفاع عدد اللواتي لم يتعرضن للاغتصاب في عينة الدراسة الى تقدم سن النساء ، أو قد تم عرضهن في اسواق النخاسة كجوارٍ للعمل والخدمة المنزلية من تنظيف وطبخ وغيرها من الخدمات التي يمكن ان تنجزها هذه الفئة العمرية، الى جانب ذلك هناك بعض النساء الإيزيديات تمكن من الهرب ليلاً، او دفع فدية مالية من قبل ذويهن او من قبل مجموعة من المنظمات المعنية بالشأن والأشخاص المتبرعين أو المهريين من أجل الحصول على

عدوهم، ويجب ان تباد؛ ولهذا تظهر الإبادات الجماعية على أساس الدين بوصفة باعث على الإبادة.

على الرغم من أن معظم دساتير العالم تكفل حرية الاعتقاد الديني والحق في ممارسة الشعائر الدينية وفق قانون الدولة، من أجل أن لا يكون اختلاف العقائد سبباً من الاسباب التي تؤدي إلى إبادة الجماعات البشرية؛ لكونها تختلف في دياناتها عن الديانة التي يعتنقها الجاني، الا ان التاريخ الإنساني زاخر بالإبادات البشرية لبواعث دينية وخاصة في القرون الوسطى كالحروب الصليبية وإبادة المسلمين في اسبانيا في أواخر القرن الخامس عشر وأوائل القرن السادس عشر، والانقسام الديني في أوروبا على إثر ظهور البروتستانتية بزعامه (مارتن لوثر) (1483-1546) وتصارعها مع الكاثوليكية التي كانت سائدة منذ قرون عديدة (32).

لعب الدين دور العنصر الرمزي المعزز لتأكيد المبدأ العرقي والتمايزات الدينية الكاثوليك ضد الارثوذكس، والارثوذكس ضد المسلمين، وهذا أفقده رسالته الخلقية الكونية، فالديانات العالمية الكبرى أصبحت مزدوجة الوظائف فهي من جانب دعوة للقيم الكونية. ومن جانب اخر تجدها مكرهه على القبول بالتمييز وبخصوصية المبدأ العرقي (33).

ثانياً: البواعث السياسية والاجتماعية

إلى جانب البواعث الدينية فإن البواعث العرقية والقومية والإثنية قد تكون سبباً في ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية؛ وذلك بالاستناد إلى نص المادة الثانية الفقرة الأولى من اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس البشري والمعاقبة عليها 1948 ويندرج تحت المعيار السياسي والاجتماعي للفرد مشكلة الملونين في جنوب أفريقيا - قبل الغاء التفرقة العنصرية ومشكلة الزنوج في الولايات المتحدة الامريكية، ومن قبيل البواعث الاجتماعية لدى ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية ما يتصوره البعض من علو وسمو الجنس الذي ينتمي إليه من دون بقية الاجناس الاخرى، ولعل هذا الدافع هو الذي قاد هتلر والنازيون من ورائه إلى الاقدام على ارتكاب كثير من جرائم الإبادة في أثناء

إن للإبادة الجماعية بواعث ودوافع منها خارجية وداخلية، تدفع الجاني إلى القيام بفعل الإبادة الجماعية . وهذا يعني أن فعل الإبادة الجماعية يخضع لبواعث تدفع الجاني على الإتيان بمثل هكذا فعل غير إنساني. والبواعث التي تدفع للقيام بالإبادة الجماعية في المجتمعات البشرية قد اختلفت عبر التاريخ، إذ كانت الإبادة في القدم معيارها القوة. فالجماعات القوية بالعدة والعدد تحاول أن تبيد وتقضي على الجماعات الأخرى.

يمكن تقسيم البواعث إلى بواعث دينية وبواعث سياسية واجتماعية.

أولاً : البواعث الدينية.

ثانياً : البواعث السياسية والاجتماعية.

أولاً : البواعث الدينية :

كان الدين ولا يزال له الدور الواضح في حياة الشعوب والجماعات المختلفة حيث يكاد ان يدخل في جميع مفاصل الحياة العامة وأحياناً ينظم أدق التفاصيل لحياة البشر كالمأكل والملبس والمشرب ، وعلى مر التاريخ نجد الديانات سواء كانت سماوية أو وضعية فإنها لم تحجب الديانات التي تسبقها، فمثلاً الديانة المسيحية لم تحجب الديانة اليهودية مما أدى بالنتيجة إلى بقاء وجود جماعات تختلف في اعتقادها عن الجماعات الاخرى التي أخذت بالديانة الجديدة (30).

وهذا يعني أن الدين سواء أكان سماوي أو وضعي يلعب دور رئيسي في الحياة الاجتماعية، ولكن ليس في الغالب يكون ايجابياً، إذ إن الدين يمكن اعتباره سلاحاً ذا حدين. فقد يلعب الدين عدة أدوار قد تكون أدواراً تكميلية في الوحدة والتلاحم، أو أدوار معرقة للوحدة إلا ان هذه الامور تتحدد بحسب طبيعة كل بلد ومدى تمسكه بالمعتقدات الدينية (31) وكيفية توظيف الدين من قبل الحكام ورجال الدين، فيمكن أن يكون سبباً يؤدي إلى تمزيق الوحدة الوطنية والانسانية إذا استغله الحكام والرؤساء الذين يوظفون كل شيء من أجل بقاء دكتاتوريتهم. من خلال تلقين وتحشيد الناس وغسل أدمغتهم بأن الجماعة الدينية الاخرى هي

وذلك لفقدانهم الأمان في العراق وتعرضهن لعمليات إبادة وسي جماعي.

2- الشعور بالوصم الاجتماعي

يمثل الوصم الاجتماعي من العوامل المؤثرة على شخصية الفرد وما يترتب عليها من آثار نفسية واجتماعية خطيرة، تتباين حسب درجته وطبيعة المجتمع الذي يحيط بهم وأن ما تعرضت له النساء الإيزيديات من السبي والاغتصاب على يد داعش والبيع في اسواق النخاسة ألحق بهم اضرارًا اجتماعية ونفسية بالغة تمثل جزءًا منها الوصم الاجتماعي على الرغم من التضامن الاجتماعي الواسع معهم وفتوى المرجع الديني الإيزيدي ألا أن نتائج الدراسة بينت ان هناك (4) ناجيات يفكرن بالهجرة بسبب الوصم الاجتماعي الذي خلفه تنظيم داعش بعد قيامه بسبي وبيع النساء في اسواق النخاسة وتعرضهن للاغتصاب لأكثر من مرة .

3- عدم وجود طائفية

كما بلغ عدد النساء اللواتي يفكرن بالهجرة بسبب عدم وجود تفرقة دينية في البلدان الأوروبية هو (14) ناجية من مجموع البالغة (103) .

وشهد المجتمع الإيزيدي عمليات تهجير اجتاحت مناطق سكناهم، ونزوح الكثير منهم، بفعل الجماعات الإرهابية المتطرفة، كمحاولة منهم لعزل أطراف المجتمع الإيزيدي، ويعدّ التهجير خرقًا لحقوق الانسان. وتركت الانتهاكات الدائرة والعنف المرافق لها بعض الفئات السكانية والثقافات العريقة على حافة التدمير الشامل، واضطر الكثير منهم الى هجرة بيوتهم وقراهم في أكبر عمليات التهجير والنزوح التي حدثت في التاريخ.

ب- دوافع التهجير

وهنالك الكثير من الاسباب التي دفعت إلى هجرة أبناء الديانة الإيزيدية بسبب كثرة التطرف الديني والإبادات التي حصلت على مر التاريخ، وعجز الحكومة عن حمايتهم من بعض التنظيمات الارهابية كتنظيم داعش الارهابي، مما زاد في هجرتهم في دول عدة بحثًا عن ملاذ آمن لهم.

الحرب العالمية الثانية ، إذ كان هتلر يعتقد فكرة سمو الجنس الاربي وتفوقه على سائر الأجناس الأخرى (34).

ترى الفيلسوفه (حنه آرنت) أن المانيا لم تقارب على اقامة نظام شمولي حقيقي إلا بعد ان وفرت لها الحملات الشرقية جماهير بشرية عظيمة باتت معها معسكرات الاعتقال والإبادة الجماعية ممكنه حيث تعد الجماهير المادة الأولية التي لا تنضب في سبيل تغذية الاستبداد الكلي والبياته التي لا تنأى عن تراكم السلطة وتدمير البشر (35).

الانتهاكات التي خلفها داعش بحق النساء الإيزيديات

1- التهجير القسري:

منذ أن بدأت هجمات تنظيم داعش على سنجار في 3أب 2014، واجه الإيزيديون خيار الموت أو الخضوع لعمليات التهجير التي مورست بشكل واسع على أساس عرقي وطائفي، إذ اضطر المواطنون وأبناءؤهم للهجرة من أماكن سكناهم إلى مناطق اخرى ذات أغلبية من العرق أو المكون التي ينتمون اليها، تاركين المناطق التي تربوا فيها هم وأسلافهم . وشهد المجتمع الإيزيدي حوادث تهجير اجتاحت مناطقهم ونزوح للمواطنين، بفعل الجماعات الارهابية كمحاولة منها لعزل أطراف المجتمع الإيزيدي، ويعدّ التهجير والنزوح خرقًا للحقوق التي نادى بها الإعلان العالمي لحقوق الانسان. وتركت الانتهاكات الدائرة والعنف المرافق لها بعض الفئات السكانية والثقافات العريقة على حافة التدمير الشامل، واضطر الكثير من السكان الى هجرة بيوتهم ومدنهم وقراهم في أكبر عمليات التهجير في التاريخ.

أ- اسباب التفكير بالهجرة

هناك اسباب عديدة تدعو الاشخاص المعرضين للأزمات إلى التفكير بالهجرة، وما دفع المرأة الإيزيدية للتفكير بالهجرة أسباب كثير نذكر منها:

1- فقدان الأمان

وقد بينت نتائج الدراسة أن عدد النساء اللواتي يفكرن بالهجرة بسبب الشعور بالأمان هو (90) ناجية إيزيدية؛

1- دوافع سياسية

وفي أحدث إحصائية لضحايا تنظيم داعش من الإيزيديين الذين قتلوا وهجروا واختطفوا، كما أعلنتها المديرية العامة لشؤون الإيزيديين التابعة لوزارة الأوقاف في حكومة إقليم كردستان، وهي إحصائيات معتمدة لدى الأمم المتحدة، تعتبر أرقام مخيفة، فقد بلغ عدد النازحين (360000)، وعدد الشهداء في الأيام الأولى من الغزو بلغ (1293)، وعدد الأيتام الذي أفرزته الغزوة بلغ (2745)، وعدد المقابر الجماعية المكتشفة في شنكال حتى الآن (81) مقبرة جماعية، إضافة إلى العشرات من مواقع المقابر الفردية. وعدد المزارات والمرقد الدينية المفجرة (68) مزاراً.. وعدد الذين هاجروا الى خارج البلد (100000) تقريباً. وبلغ عدد المختطفين (6417) شخصاً، الإناث منهم (3548)، والذكور (2869). وعدد الناجيات والناجين من قبضة داعش الارهابي هو (3528)، النساء منهم (1199) ، والرجال (339)، والأطفال الإناث (1040) والأطفال الذكور (950). وعدد المختطفين الباقين (2889) شخصاً، الإناث منهم (1309) والذكور (1580) (38).

بينت نتائج البحث المدة التي قضتها النساء الإيزيديات بقبضة عناصر داعش وما رافقها من أعمال قتل وترويع واختطاف واعتصام، فقد كان عدد اللواتي بقين بيد عناصر داعش من يوم واحد لغاية اقل من ستة اشهر هو (17) تخلصن من ايدي عناصر داعش، بالهرب أو بمساعدة بعض العائلات والاتجاه الى مناطق الشمال (كردستان العراق)، او بقيام تنظيم داعش بإطلاق سراحهن لأنهن مسنات (كبيرات) ويعانين من أمراض مزمنة، ولا يمكن لأفراد تنظيم داعش بالاعتناء بهن أو الاستفادة منهن.

أما الحالة الغالبة للنساء الناجيات اللواتي بقين بيد عناصر تنظيم داعش من ستة اشهر لغاية اقل من سنة بلغ عددهن (53) ناجية، وبنسبة بلغت (51.5%) من مجموع العينة، وهذا يشير الى طول مدة الاستفادة منهن عبر تداولهن بسوق النخاسة وبيعهن لاستعمال الاموال المتحصلة جراء بيعهن خاصة بعد تضيق الخناق على عناصر داعش من قبل

يعتبر الاضطهاد السياسي من دوافع الهجرات السياسية فهو يدفع الأفراد إلى الهجرة هرباً من الأوضاع السياسية الداخلية غير المستقرة وعدم الرضا عنها.

وشكل التحدي الأمني في العراق عاملاً مهماً في توجهات العراقيين الراغبين في الهجرة إلى الخارج، إذ إن الوضع الأمني يمثل هاجساً مقلماً للكثير من المواطنين ومنهم الإيزيديون الذين تعرضوا لحملة إبادة منظمة لإبادتهم والقضاء عليهم، فضلاً عن ما ذكر؛ فإن الاستجابة من المؤسسات الحكومية إلى معاناتهم واحتياجاتهم لم تكن بالمستوى المطلوب وتسببت في خيبة أمل الكثير من الإيزيديين الذين يعولون على مساعدة الحكومة لهم بسبب ما تعرضوا له .

2- دوافع نفسية

شكل هجوم داعش على سنجار دفعا نفسيا لهجرة الإيزيديين من قراهم وبلداتهم، كما أن الهرب كان بشكل رئيسي بسبب الذعر والخوف الذي اصاب الإيزيديين في اعقاب اعمال وحشية نفذها تنظيم داعش .

3- دوافع دينية

إن الاضطهاد الديني المرير الذي تعرضت له الاقلية الدينية الإيزيدية من قبل قادة وأتباع الأديان الأخرى على امتداد العصور المنصرمة، ولم يقتصر ذلك الاضطهاد على التعذيب والتشريد أو النهب والسلب والاعتصام والعبودية وبيع المختطفين بسوق النخاسة فحسب، بل اقترن ايضا بتصفيات جسدية متواصلة بهدف إنهاء وجودهم (36) ، ويعتقد أغلب الإيزيديين أن ما جرى بحقهم هو نتيجة لتوجهات دينية بحتة.

2- الاختطاف

كما تعد جريمة الاختطاف هي الأخرى من الظواهر الاجرامية الخطيرة التي اصبحت تهدد كيان المجتمع الإيزيدي وتعزز من مأزق العنف الذي نجم عنه الكثير من المخاطر الاجتماعية وضعت المرأة في دائرة الخطر المستمر، كما تبث الرعب في اوساطه، إذ اختطف التنظيم الارهابي 3526 من النساء والفتيات كسبايا للاسترقاق الجنسي (37).

تقليدي ومنغلق، وبالتالي ان هذا الحمل يعد حملاً غير شرعي؛ لأنه ناجم عن اغتصاب كما ان هذا الحمل يشكل معوق اجتماعي يهدد مستقبل النساء الإيزيديات.

بينت نتائج البحث الميداني ان عدد اللواتي تعرضن للحمل الناجم عن الاغتصاب في اثناء مدة اختطافهن (6) ناجيات وبنسبة (5.8%)، في حين بلغ عدد اللواتي لم يتعرضن للحمل (97) ناجية وبنسبة (94.1%)، وقد تبين للباحثة ان ارتفاع عدد اللواتي لم يتعرضن للحمل ناتج عن قيام تنظيم داعش بإعطاء النساء المتزوجات حبوب منع الحمل خلال مدة الاغتصاب او الزواج الذي تم اجبارهن عليه، وهو بمثابة اغتصاب ايضاً، كما تم توضيح ذلك للباحثة بأن سبب هذا الشيء من قبل تنظيم داعش يعود الى نواحٍ مادية (تجارة)، كون من تمتلك أكثر من طفل يقل من سعرها ويرتفع عندما تكون الفتاة عذراء. وعند سؤالي (الباحثة) عن مصير الاطفال الذين ولدوا، تبين ان الرجال من تنظيم داعش قد اخذوا المواليد، الى جانب ذلك رفض بعض النساء الإيزيديات اخذ الاطفال معهن بعد تحريرهن لأسباب منها عدم الشعور بالأومومة تجاه هذا الطفل، كما ينظرون الى هذا الطفل على انه غير شرعي وناتج عن الاغتصاب، أو زواج بالإكراه.

ولا يمكن التغاضي عن الاثار النفسية التي سببتها هذه الجرائم على النساء المختطفات وعلى مستقبلهن، فهناك مشكلة قانونية سوف تواجهها المرأة الإيزيدية التي حملت نتيجة اغتصابها من قبل عصابات التنظيم، فاذا ما تم اجهاض هذا الطفل فسوف تتعرض للمساءلة كون القانون العراقي يمنع الاجهاض (42)، واذا ما ولدت فإن ديانة الطفل ستكون هي الإسلام، كون هنالك مادة قانونية تنص على أن يكون الدين الإسلامي هو دين كل طفل مجهول الاب، وأن المجتمع الإيزيدي يرفض تربية طفل مسلم (43).

ذكرت احدى الناجيات (ن-س) (44) قائلة: "فصلوني

عن أهلي، وقاموا ببيعي الى داعشي من أهالي بغداد اسمه الحقيقي (مُجد رشيد)، لكنه يكتم من قبل عناصر التنظيم (أبي همام الشرعي)، عمره كان 35 سنة يسكن الموصل مع زوجته واطفاله، حيث بقيت عندهم ثلاثة اشهر قام خلالها باغتصابي

القوات الامنية العراقية وضرب اغلب المنافذ التي يمكن ان تكون موردا لهم في تمويل عملياتهم الاجرامية.

3- العنف الجنسي:

إن الاعتداء الجنسي شكل من أشكال العنف الذي ينتهك خصوصية المرأة، وحقها في الحفاظ على جسدها وشعورها بالأمان الاجتماعي والنفسي.

كما يؤثر الاعتداء الجنسي بشكل سلبي على المرأة مما يؤدي الى خلل سلوكي نفسي واجتماعي تعاني منه الضحية، كما أنه لا يكفي فهم العنف الجنسي على أنه اغتصاب فقط، فالعنف الجنسي شمل ايضاً: الاسترقاق الجنسي والبغاء القسري، والتعقيم القسري، أو أي شكل آخر من العنف الجنسي ذي خطورة ماثلة، والذي قد شمل الاعتداء الجنسي والاتجار والفحوصات الطبية غير اللائقة (39).

4- الاستعباد الجنسي

هو استعباد بهدف الاستغلال الجنسي يفرض فيه الطرف المستعبد على الطرف المستعبد القيام بممارسات جنسية مختلفة.

وفي نظام روما الاستعباد الجنسي كجريمة ضد الإنسانية تعني أن يمارس مرتكب الجريمة إحدى جميع السلطات المتصلة بالحق في ملكية شخص أو أشخاص، كأن يشترتهم أو يبيعهم أو يقاضبهم أو يفرض عليهم ما يماثل ذلك من معاملة سالبة للحرية، وأن يدفع الجاني ذلك الشخص أو اولئك الاشخاص إلى ممارسة فعل أو أكثر من أفعال ذات طابع جنسي (40)

5- الحمل القسري

يعني الحمل القسري إكراه المرأة على الحمل قسراً وعلى الولادة غير المشروعة بقصد التأثير على التكوين العرقي لأي مجموعة من السكان أو ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي (41).

ان ما تعرضت له النساء الإيزيديات من انتهاكات واغتصاب نجم عن حمل عدد ممنهج، وهذا بلا شك يترك آثار خطيرة على حياة الفتيات والنساء؛ لأنهن يعشن في مجتمع

افشل في كل مرة لأنني أجهل المكان الذي أنا فيه، وكانوا
بمسكونني بعد ذلك ويقمون بتعذيبي وضربي بشدة".

7- الاتجار بالنساء

إن الاتجار بالبشر خرق كبير لحق الانسان في الحياة والحرية
والتحرر من العبودية، إذ يشكل ظاهرة اجرامية تعتمد على
تحويل الانسان الى سلعه يتم التعامل بها بالمقايضة أو البيع
والشراء وفقاً لمصالح المتاجرين بهم، ليتم لاحقاً استغلال
الضحايا بشكل يمتهن ادميتهم وكرامتهم ويهدد حريتهم، ونظراً
لأن النساء يشكلن الغالبية العظمى من الاشخاص المتجر
بهم، فإن الاتجار عادة يكون مسألة متعلقة بنوع الجنس (46).

حسب شهادة النساء الإيزيديات خلال مقابلات التي
تمت معهن ، تنوعت طرق البيع من قبل تنظيم داعش ،
حيث كان هنالك أكثر من وسيلة يستخدمها التنظيم لبيع
النساء الإيزيديات في الاسواق ابتدعها تنظيم داعش
(النخاسة) ، إحدى تلك الوسائل والطرق هي بوضع مجموعة
من النساء في قاعات كبيرة في مدن العراق أو سوريا التي
تحت سيطرتهم، وكان الرجال يأتون لمعاينة النساء الإيزيديات
وتجري المزايده على أسعار و أعمار وجمال النساء، وبعدها يتم
الاختيار وتباع السبية الإيزيدية ويقوم المسؤول عن عملية
البيع بإعطاء السبيه ورقة مكتوبة تطلق عليها وثيقة زواج ،
وفيها اسم المشتري ، إما الوسيلة أو الطريقة الثانية هي بيع
عناصر داعش للسبية التي مجوزته إلى شخص آخر من أفراد
تنظيم داعش، إما الوسيلة الثالثة لبيع النساء الإيزيديات
حسب شهادة أحد المحررين (للنساء الإيزيديات) للباحثة
كانت أنه كانت تتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي (مواقع
التلغرام) وذلك من خلال نشرهم صورة للنساء الإيزيديات
مع رقم خاص بها مثلاً سبية رقم 1 أو رقم 2 أو 3 .

كما بينت نتائج الدراسة قيام امراء بشراء (47) ناجية ،
باعتبار ان لهم الافضلية ويمتلكون من المال المغتصب او
المتحصل عليه من تهريب النفط وسرقة الاموال التي مجوزة
الاهالي العزل الواقعين ضمن المناطق التي سيطروا عليها، وما
لا يخفى ان الامراء يقدم لهم السبايا الإيزيديات على شكل

مرات عدة، كان يريد مني أن احمل منه، قلت له أنا طفلة،
فقال لي أنت لست طفلة، عمرك 14 سنة، والنساء تتزوج من
عمر تسع سنوات"، لافتة الى انها كانت "رافضة أن أنجب
اطفالاً منه، وكنت أكذب وأقول له بأني مريضة، وكان
يأخذني إلى مستشفى البعاج، وهناك كنت اشترى حبوب منع
حمل، وأخذها معي من دون أن يعرف، وبقيت على هذا
الحال مدة طويلة، كنت أتوسل لوالدة الداعشي واقول لها
احسبيني أبتك وساعديني، تقول ما يفعله أبني هو الصحيح
أنتم كفار، ولا بدّ من جعلكم مسلمين".
أن أغلب النساء الإيزيديات يلجأن إلى عملية الاجهاض
بشكل غير قانوني، مما يؤدي إلى احتمال فقدان حياتهن،
لذلك يتطلب الامر تعديل واستحداث بعض القوانين
والسياسات اللازمة لتوفير الحماية للنساء الإيزيديات اللواتي
تعرضن للاغتصاب القسري، ومن يرغبن في إنهاء حملهن،
وخاصة أن عمليات الاجهاض قد لا تعتبر جريمة في هذه
الحالة، بل قد يمكن أن يكون الحل الامثل .

6- الاجبار على ممارسة الجنس

ان ظاهرة الاستغلال الجنسي للمرأة الإيزيدية تمثل انتهاكا
فضا للقيم الانسانية كما يعد عملا وحشيا لا ينجم الا عن
جماعة تتميز بالانحرافات السلوكية، كما يمثل هذا العنف نوعا
من الجرائم المنظمة الذي تعتمده الجماعات المسلحة لإذلال
الضحية وتحقيق بعض النزوات الانانية والغريزية.

ذكرت احدي الناجيات(ح) (45) أن: "عناصر التنظيم
باعوني الى مهاجر سعودي الجنسية، كان في الثلاثين من
العمر، أخذني الى مقر عمله وكان يتوقع أني متزوجة فعلاً،
وضعتني في احدي الغرف وحاول اغتصابي لكنني قاومته بشدة،
إلا إنه قام بربط يدي واغتصبي، وعندها اكتشف بأني ما
زلت عذراء، غضب لأنني كذبت عليه وعلى جماعته، وبعد
اسبوع واحد فقط، ولكوني لم ألب له رغبته الجنسية، باعني
إلى أحد اصدقائه وهو سعودي الجنسية أيضاً، وقد قام
باغتصابي مرات عديدة، وقد حاولت الهرب كثيراً، لكنني كنت

والتلفظ بالشهادة، أو مواجهة القتل، وبالنسبة للأفراد الذين رفضوا عرض داعش فانهم قتلوا، أو عذبوا عذاباً شديداً. وفي يوم 15 آب 2014 خيّرت داعش أهالي قرية كوجو البالغ عدد سكانها نحو 1700 شخص من الرجال والنساء والاطفال بين اعتناق الاسلام أو القتل، فرفضوا مما دفع تنظيم داعش الى قتل جماعي للرجال البالغ عددهم 420 شخصاً، وسي النساء والاطفال (48).

كما بينت نتائج الدراسة ان عدد اللواتي تلقين دروساً دينية في اثناء مدة اختطافهن هي (92) ناجية من بين (103) من مجموع العينة المذكورة آنفاً، وبنسبة مئوية بلغت (89.4%)، في حين بلغ عدد اللواتي لم يتلقين اي دروس دينية بشأن الاسلام هو (11) فقط من مجموع العينة بنسبة مئوية بلغت (10.6%).

وذكرت احدي الناجيات (ن-س) (49) أنه: "عندما اختطفني عناصر داعش، كان عمري (15) سنة، جاء أمير تلك الجماعة ويدعى (أبو زيد)، وكنت أول فتاة تشتري في سوق (السبايا)، كنا نتساءل بيننا عن معنى كلمة (سبية)، لقد كنا نجهل ما نحن فيه"، مشيرة الى أن: "(أبو زيد) اشتراي وقام بتحفيظي تعاليم الاسلام، طالباً مني أن انسى ديني وأتبع دين الاسلام، كنت أجيب تلك الطلبات لشدة خوئي، وكنت لا اعصي له أمراً وأجيب كل ما يريد".

انتهاكات داعش ضد النساء الإيزيديات وأثارها

أولاً: الاثار الاجتماعية:

تعدّ هذه الاثار من اشد ما يتركه العنف على المرأة، بل الاخطر والأبرز، وقد يصعب على المرأة قيادة المجتمع، ودعم الاسرة وممارسة علاقات اجتماعية وزوجية سليمة في المستقبل، فالاختطاف والاعتصاب اللذين تعرضت لهما النساء والفتيات يهدف إلى تدمير المجتمع بشكل عام، كما يهدد الاسرة والمجتمع في ان واحد، كما تتولد من جريمة الاعتصاب حالات تؤثر في المجتمع، وتنشأ من جرائمها آثار خطيرة تؤدي إلى تدمير شامل للمجتمع بكل قيمة ومبادئه، كما تتمثل

هدايا تعبيراً عن الود والاحترام ولانتصارهم في بعض المعارك التي يخوضها تنظيم داعش .

وذكرت احدي الناجيات(خ) (47): "بعد مدة بسيطة، تم قصف سجن البادوش، لذا قام التنظيم بنقلنا مرة ثانية الى تلعفر، ثم قاموا بأخذ الفتيات من عمر تسع سنوات إلى 22 سنة الى الموصل، وقد تم عرضنا هناك للبيع بحجة أننا سبايا وكفار"، لافتة الى أنه "تم شرائي أنا وصديقتي من قبل شخصين من الموصل"، شارحة عملية الشراء بأنها: "كنت أنا والفتيات نجلس في غرفة، يدخل الشخص الذي يريد الشراء ويختار، عندما وقع علي الاختيار، بكيت ورفضت، لكن هذا الشخص ضربني وشتمني وجرتني بقسوة، كان اشبه بوحش بشري بشع، لا رحمة في قلبه.

كما بينت نتائج الدراسة أن عناصر تنظيم داعش اشتروا (45) ناجية إيزيدية.

8- الاكراه على الزواج:

قامت عصابات داعش على إجبار العديد من النساء على الزواج من أعضاء منظمة تحت تهديد السلاح على الزواج ، وذلك تطبيقاً لأحكام التنظيم. كما أن تنظيم داعش لا ينتهج سياسية تزويج النساء، وهن على ذمة رجل آخر غير مسلم، إلا بعد إجبارهم على الدخول الى الاسلام، ومن ثم يقومون بتزويجهم، كذلك الحال يختلف في طريقة معاشرتهم، وحسب نهج تنظيم داعش يحق لأفراد عناصره معاشره العذارى حالاً، بينما المتزوجة التي هي على ذمة رجل غير مسلم، لا يمكن معاشرتها إلا بعد الحيض، والحامل بعد أن تلد.

كما بينت نتائج الدراسة أن عدد النساء اللواتي تم تزويجهن من تنظيم داعش (22) ناجية وبنسبة (21.3%)، في حين كان عدد اللواتي لم يتم تزويجهن بتنظيم داعش (81) ناجية و بنسبة مئوية (78.6%) لمجموع عينة دراستنا البالغة (103).

9- الأسلمة الاجبارية

تعرض الإيزيديون الى تغيير قسري لديانتهم حيث أُجبر العديد من ابناء الديانة الإيزيدية على اعتناق الاسلام،

تدريجياً، لأن الواقعة كانت البيمة بكل معنى الكلمة، لا يشعر بها الا من عاشها، وعلى تفاصيل دقيقة⁽⁵⁴⁾.

وقد بينت نتائج الدراسة ان غالبية النساء الناجيات يعانين من الضغوط النفسية جراء عملية الاختطاف والاعتصاب ، وما ترتب عليها من تخويف و تعسف وقد بينت نتائج البحث أن عدد اللواتي يعانين من ضغوط نفسية (101) ناجية وبنسبة (98،1%) ناجية .

1- فقدان المرأة لثقتها بنفسها

أن الفتيات الإيزيديات قد تعرضن لصدمة خاصة من جراء جرائم داعش ضدهن أدت أثار تدميرية على النفس والممتلكات، ومن هذه الصدمات ما شكل احساسا بالخوف والضياع وفقدان الثقة والتركيز وتشويش الذاكرة واختلال التفكير، وعدم القدرة على اصدار الاحكام كما قد تؤدي الصدمة إلى فقدان الثقة بين الاخرين وخاصة في المحيط الاجتماعي وتبقى الذكريات والحوادث الصادمة تجمعا للأحاسيس المرضية .

وذكرت احدى الناجيات (خ)⁽⁵⁵⁾ الى: "أن الوضع الذي نعيشه في المخيم في قمة الترددي وسوء الخدمات، إلى جانب استمرار انقطاع التيار الكهربائي، وعلى الرغم من وجودي بين أفراد عائلتي واقربائي إلا أني كنت أشعر بالخوف الشديد وفقدان الثقة بكل شيء في الحياة لأنني في أثناء اختطافي لدى داعش فقدت الامل في الرجوع والعيش من جديد مع عائلتي مرة ثانية".

2- الشعور بالإحباط والصدمة :

الإحباط : هو حالة نفسية تترتب على أعاقه السلوك نحو هدف أو اشباع حاجة أو دافع وربما يكون العائق خارجيا من بيئة معادية ، أو ظروف اجتماعية غير مواتية، وربما يكون داخليا نتيجة قصور في الشخصية أو صراعات نفسية⁽⁵⁶⁾

ذكرت احدى الناجيات (خ)⁽⁵⁷⁾ أن حياتها في ظل داعش، والاضاع التي عاشتها بلا معنى، فقد حطم هذا التنظيم أي حلم وطموح لها في الحياة، وأفقدتها الكثير من عائلتها كوالدها وعدد من اخوتها، الأمر الذي زرع في داخلها

الاثار الاجتماعية بالتهجير والنزوح داخل البلد أو خارجه، مما يسهم في تفكك العائلة والقضاء على شبكات الاتصال وانفصالها عن بعضها بعضاً، فانزاع المرأة من محيطها الطبيعي الذي نشأت فيه إلى محيط غريب عنها يؤدي إلى حدوث اضطرابات عديدة في حياتها يؤثر في قدراتها على التأقلم مع محيطها. وقد شملت الانتهاكات التي مارسها تنظيم داعش الارهابي أغلب المجالات الحياتية للمجتمع الإيزيدي، وجميع شرائح المجتمع، وكانت المرأة في صدر قائمتهم.

ثانياً : الاثار النفسية:

تتمثل الاثار النفسية المترتبة على العنف بتشتت مفهوم الذات، وانخفاض تقدير الذات، الذي يؤدي إلى تحقير الذات، والخجل والشعور بعدم الثقة، وسمات مثل الاحباط والميول الانتحارية، وضعف الثقة، وعدم القدرة على بناء علاقات حميمة في الحياة، إلى جانب التشتت وعدم وضوح الاهداف⁽⁵⁰⁾. إن الحروب والازمات تترك اثارها في جميع أفراد المجتمع في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والاخلاقية، إلا أن الاثار النفسية هي الاكثر شدة ودمومة؛ لأنها قلما تلقى الاهتمام المطلوب، فهذه الاثار تسمى "اثار ما بعد الصدمة"، وهي مشكلات واضطرابات نفسية حادة يتوقع الخبراء أن ترافقهم مدى الحياة⁽⁵¹⁾. لقد حذر الخبراء في علم النفس من أن عدم تقديم الرعاية النفسية الكافية للناجيات من قبضة عصابات (داعش) الاجرامية سيؤدي إلى انتشار معدلات العنف والجريمة بينهم، لكونهم يشعرون بمرح نفسي عميق نتيجة ما عايشوه من فقدان الشعور بالأمان الذي يحتاجه الانسان في الحياة⁽⁵²⁾. ويتسبب العنف في نشوء العقد النفسية التي قد تتطور وتتفاقم الى حالات مرضية او سلوكيات عدائية أو اجرامية⁽⁵³⁾، لان الوضع والواقع الاليم الذي عاشوه سيبقى يتعزز في ذاكرتهم لسنوات طويلة؛ لان مواقف مشينة حصلت لهم على ايدي عناصر داعش، واحياناً من قبل مواطنين عاديين أيضاً، وسينعكس كثيراً على حياتهم ومستقبلهم وتصرفاتهم وستصبح جزءاً من الشعور الجمعي

جدًا على الرغم من وجودي بين بعض من افراد عائلتي، إلا أنني انتظر عودة والدي وأخواتي الاربعة الذين لا يزالون محتجزين لدى عناصر داعش".

5- الانتحار

كما أن اساليب داعش التي مارسها ضدهن افضت إلى موت كثير من الفتيات والنساء الإيزيديات نتيجة التعذيب والضرب، أو تحت الضغط النفسي الذي دفع بعضهن إلى الانتحار هربًا من المعاناة التي يسببها لهن الاختطاف من قبل عناصر داعش.

ذكرت احدى الناجيات(خ) (60) أنها : "حاولت الانتحار أكثر من اربع مرات، في المرة الاولى بلعت أكثر من 150 حبة دواء أجهل نوعها وجدتها في البيت، وتعرضت للتسمم، وقاموا بضربي على الرغم من أني كنت فاقدة للوعي ومريضة جدًا، كما حاولت مرتين قطع شرايين يدي، وفي المرة الرابعة شربت مادة البنزين، لكن يبدو أن أجلي لم يحن بعد".

ثانيا : الآثار الجسدية:

تتمثل الآثار الجسدية بما ينتج عن العنف الذي تتعرض فيه المرأة للضرب والاذى الجسدي، وله صور متعددة وممارسات متنوعة كالضرب أو استعمال اداة حديدية (61)، كما نتج عن ذلك من ممارسات تنتهك شتى التشريعات والقوانين السماوية والوضعية، ومنها ممارسه العنف ضد المرأة الذي اتخذ بمجال العنف الجسدي أشكالاً متنوعة كعمليات القتل والاختطاف كما حدث عند احتجاز أكثر من 600 امرأة ايزيدية (62)

وتشكو الناجية (ش) (63) من أمراض عدة نسائية نتيجة الاغتصاب بالقوة لمرات عديدة، الى جانب كسر في يدها اليمنى بسبب كثرة الضرب الذي تعرضت له، بقيت (ش) بعد الرجوع من الاختطاف في العراق ستة اشهر قبل ان تنتقل الى ألمانيا للعلاج.

ثالثا : الآثار الصحية:

تعاني المعتصبات من آثار سلبية عديدة تكون وخيمة على صحة المرأة الجسدية والنفسية لاسيما في حالة الاغتصاب، لأنه يشكل تدميرًا كاملاً للنفس والروح والجسد، وقد تشعر

البأس والإحباط، إلا انها الان بعد تحررها، تحاول بناء حياتها الداخلية النفسية من جديد، لاسيما بعد الانتقال للعيش في ألمانيا، اذ تشعر بالأمن والأمان هناك، وأن لا احد يهدد حياتها ومستقبلها، كما أنها تلقت المساعدة والعون الطبي والنفسي الذي سيساعدها كثيراً في تجاوز محتتها ومعاناتها.

3- عدم الشعور بالاطمئنان

كما ان فقدان الشعور بالأمان والارتباك والقلق الذي تعرضت له المختطفات على مدار سنتين يشكل ضغطاً نفسية خطيرة يمكن ان تعزز ما يطلق عليه علماء النفس والاجتماع بالضغط ما بعد الصدمة، وهذا ينجم عنه اثار نفسية خطيرة كالخوف والاضطراب والقلق المستمر الامر الذي يهدد مسيرة حياتهن الاجتماعية ويخلق شخصية مضطربة لا تتوقف عندهن، بل ربما في الغالب تنعكس على اسرهن وخاصة في تربية الاطفال في المستقبل. ومن الطبيعي انهم سوف يتعرضن لاضطرابات عصبية ونفسية الى جانب تحوّلهن إلى مصدر للمشكلات ما لم ينجحن في تجاوز هذا التجربة بالشكل الصحيح بإزالة الافكار التي تزرع الاضطراب وعدم الاطمئنان في مخيلتهن كالسبي والاعتداء الجنسي والجسدي .

قالت احدى الناجيات الإيزيديات(ي- ف) (58) أني أشعر بتحسّن لكن ليس بصورة جيدة تماماً، إذ ما زالت هواجس الاختطاف والالم التي تعرضت لها تراودها، وهي تشعر باستمرار بالانزعاج والتوتر والغضب على الرغم من شخصيات عدة (اعلاميون وشعراء وباحثون وناشطون مدنيون) يرغبون بالاستماع الى قصتها لاسيما بعد أن تعرفت على الداعشي الذي كان يختطفها عبر وسائل الاعلام.

4- الاكتئاب والشعور بالخوف والقلق

أن حالات الاختطاف والعنف التي استهدفت النساء الإيزيديات اصبح انعدام الشعور بالأمن والخوف والقلق من أبرز التحديات التي تواجه النساء الإيزيديات.

وأشارت احدى الناجيات(ح) (59) قائلة: "ما زلت اذكر مواقف الاغتصاب والقسوة، لا استطيع نسيانها، لأنها دائما ما تظهر في أحلامي على شكل كوابيس تجعلني استيقظ خائفة

(42-57) سنه (24) سببية، وفيما يتعلق بالفئة العمرية (58-72) سنة فقد بلغ عددهن (6) فقط.

2. تبين أن غالبية المبحوثات في وضع اقتصادي متدن، أن أعداد المعوزين من عينة البحث بلغ (71) من مجموع (103) ايزيدية وبنسبة بلغت (68.9%).

3. أشبع صور الانتهاكات التي قامت بها عصابات داعش هو ذلك الكم الهائل من الاغتصاب، إذ تبين أن (27) سببية وبنسبة (26.2%) تعرض للاغتصاب من قبل شخص واحد، في حين أن هناك نساء تعرضن للاغتصاب من قبل أكثر من شخص، وكان عددهن (17) سببية وبنسبة (1.5%).

4. أجبرت العديد من النساء على تغيير دينهن واعتناق الدين الاسلامي بالإكراه وممارسة الشعائر الدينية بالإجبار وقراءة القران والصلاة.

5. تبين أن عدد النساء ايزيديات اللواتي تم تزويجهن لعناصر داعش (22) سببية وبنسبة (21.3%) في حين كان عدد اللواتي لم يتم تزويجهن لعناصر داعش (81) سببية وبنسبة (78.6%)، وانه تم عرض (59) ناجية وبنسبة (57.2%) في سوق النخاسة، في حين بلغ عدد اللواتي لم يتم عرضهن (44) ناجية وبنسبة (42.7%).

6. مارس تنظيم داعش العديد من الانتهاكات ومن ضمنها، قام ببيع وشراء النساء والفتيات ايزيديات واهدائهن فيما بينهم في أغلب الاحيان، على عدّ ائمن من الممتلكات الشخصية التابعة لهم.

7. أن جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبت بحق النساء وما صاحبها من معاناة نفسية جعلت أغلب الناجيات ايزيديات يفكرن بالهجرة الى خارج العراق وعدم العودة اليه مرة ثانية لعدم شعورهن بالأمان وكحي لا يتم اختطافهن ثانية.

8. من الافعال التي عدته اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية ومعاقبة مرتكبيها، هو الحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة، إذ لوحظ أن أغلب الناجيات اللواتي تم الاعتداء عليهن يعانين من أعراض نفسية وجسدية، إذ ان الكثير منهن يعانين من الارهاق الجسدي وعدم القدرة على

المغتصبة بالعديد من الاعراض التي تدلّ على مدى أذاها من الحادثة كالتبول اللاإرادي، التقيؤ والاضطراب المعوي، الخوف من الموت، الاحساس بالإهانة الجسدية وعدم احترام خصوصيتها، شدة الانفعال، القلق، النبذ للجسد، اضطرابات في النوم⁽⁶⁴⁾. وذكرت احدي الناجيات ايزيديات (ح)⁽⁶⁵⁾ أنها تعاني من أمراض جسدية ونفسية بسبب طول مدة اختطافها التي استمرت ثلاث سنوات، بيعت خلالها لأكثر من شخص، وتعرضت الى الاغتصاب والقسوة وسوء المعاملة، كما تعاني من وجود تقرحات وفطريات في بيت الرحم، وحصى في الكلى.

رابعا: الآثار الاقتصادية

لقد أدت الأزمات والحروب التي عصفت بالمجتمع العراقي الى تحديد النسيج الاجتماعي وساهمت في خلق بيئة مرتبكة تفاقمت فيها اعداد الفقراء، وخاصة الفئات المهشة التي تمثلت بالطفولة والمرأة فقد بينت المعطيات الصادرة عن وزارة التخطيط العراقية ارتفاع معدلات النساء المعيلات لأسرهن وصلت (11.5%) من مجموع النساء المتزوجات⁽⁶⁶⁾.

وقد بينت نتائج الدراسة بأن الحالة المعيشية للنساء ايزيديات، ان غالبية الناجيات يعشن في وضع اقتصادي متدنٍ، فقد اتضح ان عدد المعوزين من عينة الدراسة بلغ (71) من مجموع (103) ايزيدية بنسبة بلغت (68.9%)، في حين بلغ عدد المكتفيات (11) فقط من المجموع العينة اعلاه وبنسبة (10.6%)، اما المكتفيات الى حد ما فقد بلغ عددهن (21) من مجموع العينة البالغة (103) بنسبة بلغت في المتوسط (20.3%) من مجموع عينة الدراسة.

نتائج الدراسة :

1. نجد أن عناصر داعش استهدف جميع الفئات العمرية للنساء ايزيديات، إذ تبين من اعمار المبحوثات لدى عناصر داعش ارتفاع نسبة الفئة العمرية بين (26-41) إذ بلغ عددهن (47) مبحوثة، في حين كانت اعداد النساء التي تقع اعمارهن بين (10-25) سنة (26) وهي نسبة مرتفعة أيضا وقد بلغت الفئة العمرية ما بين

4. جمع الوثائق والمعلومات من أجل توثيق هذه الجرائم إبان سيطرة عصابات داعش من اجل توصيف هذه الجرائم بجرائم إبادة يعاقب عليها مرتكبوها وفقا للقانون الدولي .

5. تقديم مرتكبي الجرائم إلى المحاكم المختصة والنظر إلى الجرائم واعتبارها جرائم إبادة جماعية وفق ما جاء في فقرات اتفاقية منع جريمة الإبادة ومعاقبة مرتكبيها .

6. لمجلس النواب وظائف تشريعية تهدف إلى خدمة المواطنين العراقيين ، منها تشريع قوانين ترحم الافكار المتطرفة والتعصب والاعتداء على حريات وعقائد الآخرين وتساهم في الحد من انتشار الافكار المرضية المتطرفة بين فئات الشعب كافة ، كون طبيعة المجتمع العراقي هو مجتمع متعدد المذاهب والقوميات والطوائف والاثنيات .

7. منح فرص عمل للنساء الناجيات مما يساعد على إعادة تأهيلهن وادماجهن في المجتمع. ومن لم تستطع العمل من النساء الإيزيديات لأي سبب كان، يجب شمولهن من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية براتب الرعاية الاجتماعية.

8. ضرورة تعاون المؤسسات الحكومية وغير الحكومية مع المنظمات من أجل التخفيف من حده الاثار النفسية على النساء من خلال أعداد برامج وتوفير خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية.

ب- منظمات المجتمع المدني:

1. الاهتمام بإعداد العلاج النفسي والارشاد الاجتماعي من خلال إنشاء مراكز مجتمعية لخدمة النساء الناجيات .

2. الاهتمام بتوفير خدمات البرامج النفسية التي تساعد الفتيات والنساء المتعرضات للعنف، على أن تقوم بذلك المؤسسات النفسية المتخصصة مستخدمين في ذلك التقنيات النفسية المناسبة.

3. هنالك حاجة ماسة لتوفير العناية والسكن المناسب للنساء الناجيات، إلى جانب توفير الرعاية للمصابات بأمراض جراء عملية الاختطاف والاعتصاب .

النوم، وتشويه الجسد، ووجع في البطن، إلى جانب ما تعرضن له من أنواع العنف اللفظي والرمزي والجسدي .

9. نسبة كبيرة من أفراد العينة يحتجن إلى دعم نفسي و اجتماعي مستمر، اذ ما زلن يعانين من صدمات نفسية جراء تجربة الاختطاف والاعتصاب التي مررن بها، لذا فهنّ يشعرن بالاعتراب النفسي مع عدم توفر برامج الدعم النفسي والتأهيل الاجتماعي بصورة دائمة لهن.

10. أن جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبتها تنظيم داعش بصفتها المعنية تمثل هجمات ممنهجة واسعة النطاق ضد المجتمع الإيزيدي وخاصة النساء ، وبالتالي تصنف ضمن جرائم ضد الانسانية

11. أن تعد ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية ضد الإيزيديين من قبل عصابات داعش والحاق الاذى الكبير بحياة النساء الإيزيدية تندرج ضمن جرائم الحرب وفق الاتفاقيات الدولية المنصوص عليها .

التوصيات

أ- الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان:

1. التنسيق مع البلدان العالمية ودول العربية ودول الجوار في تكثيف جهود البحث والتحري عن النساء المفقودات والمساهمة في إعادتهن الى ذويهن.

2. لمجلس النواب وظيفته التشريعية التي تهدف إلى خدمة النساء الإيزيديات العراقيات في تيسير حياتهن اليومية وتعويضهن عما لحق بهن من انتهاكات ، إذ يتوجب عليه أن يسرع بالموافقة على قانون الناجيات .

3. تعويض ضحايا جرائم الإبادة الجماعية تعويضا ماديا ومعنويا ويشتمل هذا التعويض الحسائر المادية والجسدية للناجيات وفيما يخص التعويض الجسدي يشمل جميع الناجيات اللواتي تعرضن للتشوهات الجسدية التي لحقت بهن، وتعويض ممن استشهد ذويهن في هجوم داعش ، وتعويض كل الناجيات المتضررات والمصابات بأمراض نفسية أثر التعذيب مما يستوجب إعادة تأهيلهن .

الهوامش

- (16) ناجية من قرية كوجو ، تبلغ من العمر (24) ، الان مقيمة في المانيا ، من اجل العلاج
- (17) عبد الفتاح بيومي حجازي ، قواعد اساسية في نظام محكمة الجراء الدولية ، دار الفكر الجامعي ، مصر ، 2005 ، ص 369-370
- (18) مقابلة خاصة مع الناجية (ج) من سنجان ، تبلغ من العمر (26) سنة ، مقيمة في مخيم بيرسفي
- (19) ايمن عبد العزيز سلامة ، المسؤولية الدولية عن ارتكاب جريمة الابادة الجماعية ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط1 ، 2006 ص 89
- (20) ايمن عبد العزيز ، مصدر سابق ، ص 89
- (21) كوسة فضيل ، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ، دار الجامعة للنشر ، مصر ، 2006 ص 83
- (22) المادة السابعة من نظام روما الاساسي
- (23) ناجية من قضاء سنجان ، تبلغ من العمر (24) تسكن في مخيم جم مشكو
- (24) أبو خير احمد عطية ، المحكمة الجنائية الدولية الدائمة ، (دراسة للنظام الاساسي للمحكمة وللجرائم التي تختص بالنظر فيها) ، دار النهضة العربية ، مصر ، 2009 ص 182
- (25) ضاري خليل محمود ، باسل يوسف ، المحكمة الجنائية الدولية ، (هيمنة القانون أو القانون الهيمنة) ، منشأة المعارف ، مصر ، 2008 ، ص 107
- (26) ناجية في قرية خانصور بقضاء سنجان ، تبلغ من العمر (14) عند الاختطاف ، الان مقيمة في المانيا من أجل العلاج
- (27) حسو هورمي ، الطفولة المفقودة (داعش والابادة الجماعية للإيزيديين) مصدر سابق ص 97
- (28) سوسن تمر خان بكه ، الجرائم ضد الانسانية ، في ضوء احكام النظام الاساسي للمحكمة الجنائية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، 2006 ، ص 375-376
- (29) بوهراوة رفيق ، اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة مولود معمري بتيزي وزو ، الجزائر ، 2011 ، ص 52
- (30) طالب عبدالله فهد العلواني، حقوق الاقليات في القانون الدولي العام، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2014، ص 41.
- (31) المصدر نفسه ، ص 42
- (32) مُجّد سليم غزوي ، مصدر سابق ، ص 31
- (33) ساينو أكوايفا ، أنزوباتشي ، علم الاجتماع الديني ، الاشكالات والسياقات ، ترجمة : عز الدين عناية ، ابو ظبي للثقافة ، ط 1 ، 2011، ص 138
- (1) سمير نعيم أحمد ، المنهج العلمي في البحوث الاجتماعية ، الكنب العربي للافست ، عين الشمس ، ط5 ، القاهرة ، 1996 ، ص 327
- (2) د. مُجّد الجوهري، طرق البحث الاجتماعي، ط1، مطبعة المجد، مصر، 1978م، ص101.
- (3) د. عبد القادر القصير، الأسرة المتغيرة في المدينة العربية، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان 1999م، ص17.
- (4) مصطفى عمر النير ، مقدمة في مبادئ واسس البحث الاجتماعي ، ط5 ، طرابلس ، شركة الجديد للطباعة والنشر ، 1999 ، ص 118
- (5) يوسف زرا، اليزيدية عقيدة وتراث، عقيدة وتراث، مطبعة رائد للطبع والنشر، 2003 ص2.
- (6) حسو هورمي، الفرمان الاخير، (داعش والابادة الجماعية للإيزيديين) اعداد وتقديم سعد سلوم ، بيروت ، بغداد ، 2016 ، ص 30 .
- (7) سعد سلوم، اليزيديون في العراق (الذاكرة، الهوية، الإبادة الجماعية) ط1، بغداد، 2016، ص21.
- (8) فيليب كراينبروك و خليل جندي، الديانة اليزيدية في اوربا احيال مختلفة تتكلم عن ديانتهم، ط1، مطبعة الثقافة، اربيل، 2016، ص37.
- وينظر كذلك: سعد سلوم، في مهب الريح "اقليات العراق بعد تسونامي داعش، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والاعلامية، تقرير انتهاكات حقوق الاقليات، 2015، ص22.
- (9) رافايل ليمنكن: الذي يعد مبتكر التسمية الرسمية للإبادة الجماعية عام 1944 .
- (10) مُجّد عادل مُجّد، التطهير العرقي: دراسة في القانون الدولي والقانون الجنائي، كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية 2009، ص 73 .
- (11) عبد الرزاق احمد رغيف، جريمة الإبادة الجماعية في القانون الدولي الجنائي، مصدر سابق، ص13.
- (12) مازن ليلو ماضي، القانون الدولي الجنائي مجموعة دراسات، دار قنديل للنشر والتوزيع، ط 1 الاردن، 2011، ص121.
- (13) صدره مُجّد ، التمييز بين جريمة الابادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية ، جامعة بن يوسف بن خده بالجزائر ، كلية الحقوق ، 2008 ص 16
- (14) جميع ما سيرد بهذا البحث من اسماء ، تتحفظ الباحثة على ذكرها ، حفاظا على سرية المعلومات الشخصية والامن الشخصي لمن ادلى بإفادات ، وارتأت الباحثة الى الاشارة بالأحرف تشفيرا الى جميع اسماء الضحايا اللواتي أدلين بإفادتهن
- (15) ناجية من تل قصب ، تبلغ من العمر عند الاختطاف (14) عاما

- (34) د. عبد الفتاح بيومي ، المحكمة الجنائية الدولية ، دراسة متخصصة في القانون الجنائي الدولي ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، 2007 ص 392 ، محمد نصر محمد ، المسؤولية الجنائية الدولية ، ماهية جريمة الإبادة الجماعية وتطور المسؤولية الجنائية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية ، ط1 دار الكتب العلمية ، 2014 ص 120
- (35) د. محمد عبد فيحان ، الخطاب البعثي في الاعلام العراقي ، ص 24
- (36) كاظم حبيب، الايزيديين: ديانة عراقية-شرق اوسطية قديمة، دار نينوى للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، 2016، ص60
- (37) حسو هورمي، الطفولة المفقودة (داعش والإبادة الجماعية للايزيديين) مصدر سابق، ص50.
- (38) عن آخر تحديث بتاريخ 2020/1/22 لإحصائية ضحايا إبادة الايزيديين في 2014/8/3 على يد تنظيم إرهابي أطلق على نفسه تنظيم الدولة الاسلامية في العراق وبلاد الشام (داعش). زدنا به الأستاذ خيرى بوزاني/مدير عام شؤون الديانة الايزيدية في وزارة الأوقاف بإقليم كردستان العراق/أربيل.
- (39) هيئة الامم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ص3.
- (40) وليم نجيب جورج نصار ، مفهوم الجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان ، 2008
- (41) عاطف شحاب سعيد ، التعذيب جريمة ضد الانسانية ، مركز هشام مبارك للنشر مصر ، 2008 ، ص 34
- (42) تضمنت المادة (417) من قانون العقوبات العراقي المعدل رقم 111 لسنة 1969 على:
1. يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مئة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين كل امرأة اجهضت نفسها بأية وسيلة كانت أو مكنت غيرها من ذلك برضاها.
 2. ويعاقب بالعقوبة ذاتها من اجهضها عمداً وبرضاها، واذا افضى الجهاض أو الوسيلة التي استعملت في احداثه، ولو لم يتم الجهاض إلى موت الجنين عليها، فتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سبع سنوات.
 3. ويعد ظرفاً مشدداً إذا كان طبيياً أو صيدلياً أو كيميائياً أو قابلة أو احد معاونيهم.
 4. ويعد ظرفاً قضائياً مخففاً اجهاض المرأة نفسها إلقاء لعار إذا كانت قد حملت سفاحاً. وكذلك الأمر في هذه الحالة بالنسبة لمن اجهضها من أقربائها إلى الدرجة الثانية.
- (43) سعد سلوم، نساء معتصبات ورجال قتلة وأطفال للبيع. الإيزيديون ضحايا العصر والتطرف الديني (تقرير لجريدة المدى)، العدد (333)، تاريخ النشر، 10/ 4/ 2015، الرابط الالكتروني:
- / ar /newshttp://www.almapape.
- (44) مقابلة خاصة مع الناجية (ن - س) ناجية من قرية كوجو ، تبلغ من العمر (23) سنة.
- (45) مقابلة خاصة مع الناجية (ح) من سنجان ، تبلغ من العمر (26) سنة ، مقيمة في مخيم بيرسفي
- (46) تأميم جليل الغراوي، التشريعات المتعلقة بحقوق المرأة والعنف القائم على اساس النوع الاجتماعي، جمعية نساء العراق، ص31.
- (47) الناجية (خ) من قرية تل قصب وهي احدى قرى نينوى، كانت تسكن مع افراد عائلتها المتكونة من الاب والام والأخوة والأخوات، وضع العائلة المعاشي جيد جداً، عمر الناجية في أثناء الاختطاف كان (14) سنة، وكانت طالبة في الصف الثالث المتوسط.
- (48) د. قولوخديدا سنجانري، تقرير عن الاقليات في العراق 2014، المفوضية العليا لحقوق الانسان، العراق، 2015 ص5.
- (49) مقابلة خاصة مع الناجية (ن - س) ناجية من قرية كوجو ، تبلغ من العمر (23) سنة.
- (50) د. اسماء ابراهيم، الصحة النفسية لدى النساء الاردنيات المعنفات، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الانسانية، المجلد الثامن عشر، العدد الثاني، 2010 ص306.
- (51) حسو هورمي، الطفولة المفقودة، مصدر سابق، ص8.
- (52) حسو هورمي، عن جحيم الدولة الاسلامية (داعش والإبادة الجماعية للايزيديين)، ط1، مطبعة روزهلات - أربيل، 2017، ص71.
- (53) نور فيصل، دور منظمات المجتمع المدني في دعم حقوق المرأة، دائرة البحوث، 2012، ص12.
- (54) خضر الدوملي: الموت الأسود، مصدر سابق، 2015 ص 24.
- (55) مقابلة خاصة مع الناجية (خ) من تل قصب ، تبلغ من العمر عند الاختطاف (14) عاما.
- (56) عبد المنعم الحفني ، الموسوعة النفسية ، علم النفس في حياتنا اليومية ، ط1، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 1990، ص 589
- (57) مقابلة خاصة مع الناجية (خ) من تل قصب ، تبلغ من العمر عند الاختطاف (14) عاما.
- (58) مقابلة خاصة عبر وسائل التواصل الاجتماعي مع الناجية (ي- ف) ناجية من قضاء تل قصب \ سنجان ، تبلغ من العمر (21) عاما ، الان مقيمة في المانيا من أجل العلاج.
- (59) مقابلة خاصة مع الناجية (ح) من سنجان ، تبلغ من العمر (26) سنة ، مقيمة في مخيم بيرسفي .
- (60) مقابلة خاصة مع الناجية (خ) من تل قصب ، تبلغ من العمر عند الاختطاف (14) عاما.

- (61) اسلام سلام عبد الرسول، العنف ضد المرأة، مجلس النواب العراقي، دائرة البحوث، 2013، ص2.
- (62) مينا دلشاد، مظلومية المرأة العراقية النازحة، بحث مقدم لدائرة البحوث (مجلس النواب العراقي)، 2014، ص2.
- (63) مقابلة خاصة مع الناجية (ش) في قرية خانصور بقضاء سنجار، تبلغ من العمر (14) عند الاختطاف، الان مقيمة في المانيا من أجل العلاج.
- (64) مينا دلشاد، سبي الايزيديات في العراق، بحث مقدم لدائرة البحوث ومجلس النواب العراقي، ص5.
- (65) مقابلة خاصة مع الناجية (ح) من سنجار، تبلغ من العمر (26) سنة، مقيمة في مخيم بيرسفي.
- (66) وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي بالتعاون مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، مسح أحوال المعيشة في العراق 2004.
- ### المصادر والمراجع
- #### أولا : الكتب العربية :
- ارشد حمو، الإيزيديون في كتب الرحالة البريطانيين من مطلع القرن التاسع عشر إلى نهاية الحرب العالمية الأولى، مطبعة خاني، دهوك، 2012.
- أحمد ملا خليل، من أذربيجان إلى لالش، دار سبيرز للطباعة والنشر، اربيل، 2006.
- انس صلاح عبود، المسؤولية الدولية عن جريمة التطهير العرقي، دار الفكر الجامعة، الاسكندرية، 2017.
- أحمد تيمور، اليزيدية ومنشأ نحلتهن، ط 2، المطبعة السلفية، القاهرة، 1933.
- العميد عبد الرزاق محمد، المدخل إلى دراسة الاديان والمذاهب، المجلد الثالث، ط1، بيروت لبنان، 1981.
- ايمن عبد العزيز سلامة، المسؤولية الدولية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 1، 2006.
- ذوتيه السعدي، شرح قانون العقوبات، القسم الخاص، بغداد، 1988.
- حسو هورمي، عن جحيم الدولة الاسلامية (داعش والإبادة الجماعية للإيزيديين)، ط1، مطبعة روزهلات - اربيل، 2017.
- حسو هورمي، الطفولة المفقودة، (داعش والإبادة الجماعية للإيزيديين)، ط1، اربيل، 2017.
- حسن كاسي، كردستان والامة الكوردية، دار الثقافة والنشر الكردية التسلسل 57، بغداد/العراق 2011.
- خليل جندي، نحو معرفة حقيقة الديانة اليزيدية، السويد، رابون، 1998.
- خلف الجراد، اليزيدية واليزيديون، دار الحوار، اللاذقية - سوريا، 1995.
- رشيد خيون، الاديان والمذاهب في العراق، دمشق، 2005.
- زهير كاظم عبود، الإيزيدية حقائق وخفايا وأساطير، ط 1، بيروت - لبنان، 2005.
- زهير كاظم، الإيزيدية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2011.
- سامي سعيد الأحمد، اليزيدية احوالهم ومعتقداتهم، ج 1، بغداد، 1971.
- سليم مطر، خمسة الاف عام من الانوثة العراقية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط 1، 2005.
- سعد سلوم، الاقلييات في العراق: الذاكرة، الهوية، التحديات، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والاعلامية، بغداد، 2013.
- سعد سلوم، اصوات منسية نساء الاقلييات في العراق، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والاعلامية، العراق - بغداد، 2016.
- سعد سلوم، اليزيديون في العراق (الذاكرة، الهوية، الإبادة الجماعية) ط 1، بغداد، 2016.
- سمير نعيم أحمد، المنهج العلمي في البحوث الاجتماعية، الكتب العربي للافتست، عين الشمس، ط 5، القاهرة، 1996.
- صلاح الدين الهوارى، المعجم الوسيط المدرسي، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، ط1، بيروت - لبنان، 2007.
- صديق الدمولوجي، اليزيدية، 1949.
- طالب عبدالله فهد العلواني، حقوق الاقلييات في القانون الدولي العام، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية 2014.
- عاطف شهاب سعيد، التعذيب جريمة ضد الانسانية، مركز هشام مبارك للنشر مصر، 2008.
- عبد الناصر حسو، اليزيدية، وفلسفة الدائرة، دار التكوين، دمشق، 2008.
- عبد الفتاح بيومي حجازي، قواعد اساسية في نظام محكمة الجزاء الدولية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2005.
- عبد المنعم الحفني، الموسوعة النفسية، علم النفس في حياتنا اليومية، ط1، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1990.
- عبد القادر القصير، الأسرة المتغيرة في المدينة العربية، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان 1999م.
- كاظم حبيب، الإيزيدية: ديانة عراقية-شرق اوسطية قديمة، دار نينوى للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، 2016.

اسماء ابراهيم، الصحة النفسية لدى النساء الاردنيات المعنفات، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الانسانية، المجلد الثامن عشر، العدد الثاني).

تصريح عن بابا شيخ، الاب الروحي لليزيديين، عن (تقرير عن الامم المتحدة).

خليل جندي، محاضرة تحت عنوان: "الديانة الإيزيدية: تأريخ، فلسفة، عادات وتقاليد" ألقى في ديوان أوقاف الديانات المسيحية والإيزيدية والصابغة المندائية" ببغداد

سعد سلوم، في مهب الريح "اقلية العراق بعد تسونامي داعش، مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والاعلامية، تقرير انتهاكات حقوق الاقلية، 2015.

عايد علي الحميدان، أثر الحروب في أنتشار المخدرات، جامعة نايف للعلوم الامنية، الرياض، 2007

عبيد عبدالله عبد، جريمة الاختطاف بين الشريعة والقانون، مجلة جامعة كركوك، للدراسات الانسانية، المجلد السابع، العدد 1، السنة السابعة، 2012.

مجموعة من المؤلفين، (المواطنة والهوية العراقية) عصف احتلال ومسارات تحكم، المؤتمر الثالث لمركز حمواري للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، بيروت ، 2011.

مينا دلشاد، سبي الايزيدياتي في العراق، بحث مقدم لدائرة البحوث ومجلس النواب العراقي

مينا دلشاد، مظلومية المرأة العراقية النازحة، بحث مقدم لدائرة البحوث (مجلس النواب العراقي)، 2014

نور فيصل، دور منظمات المجتمع المدني في دعم حقوق المرأة، دائرة البحوث، 2012.

رابعا : الرسائل والاطاريح :

أبو رمضان، هناء صلاح جمال، حق العودة لدى اللاجئين الفلسطينيين، رسالة ماجستير غير منشوره، قسم علم النفس، كلية التربية، الجامعة الاسلامية، غزة - فلسطين .

بوجردة مخلوف، الإبادة في القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر.

زينب زحاق، عقيلة دحماني، الاغتصاب وعلاقته بانحراف الفتيات المعتصبات، جامعة البويرة، 2015

سامي ناظم حسين، سياسة الدولة العثمانية اتجاه الاقلية العربية والطوائف الدينية في العراق (1856-1908)، اطروحة مقدمة الى كلية التربية، جامعة القادسية، قسم التاريخ، 2010.

كوسة فضيل ، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ، دار الجامعة للنشر ، مصر ، 2006ص

مازن ليلو ماضي، القانون الدولي الجنائي مجموعة دراسات، دار قنديل للنشر والتوزيع، ط 1 الاردن، 2011

محمد عادل محمد، التطهير العرقي: دراسة في القانون الدولي والقانون الجنائي، كلية الحقوق - جامعة الاسكندرية، 2009
محمد التونجي، اليزيديون واقفهم تاريخهم معتقداتهم، المكتبة المصرية، بيروت، 1999

محمد الجوهرى، طرق البحث الاجتماعي، ط1، مطبعة المجد، مصر، 1978م.

محمد حسن العامري ، المناهج الانثروبولوجية ، المركز العربي ، الاسكندرية ، 1982 .

مصطفى عمر النير ، مقدمة في مبادئ واسس البحث الاجتماعي ، ط5 ، طرابلس ، شركة الجديد للطباعة والنشر ، 1999 .

نخبة من الباحثين، المواطنة والهوية الوطنية، دار المعارف، بيروت-النجف الاشرف، 2008،

وليم نجيب جورج نصار ، مفهوم الجرائم ضد الانسانية في القانون الدولي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان ، 2008

يوسف زرا، اليزيدية عقيدة وتراث، مطبعة رائد للطبع والنشر، 2003

ثانيا : الكتب المعربة

ديفيد باتريك هوتون ، علم النفس السياسي (أوضاع/وأفراد/وحالات) ، ترجمة ياسمين حداد ، ومراجعة سامي الخصاونة ، بيروت ، 2015.

جى. جى. فريزر، الغصن الذهبي، ترجمة جبرا إبراهيم ، بيروت ، 1948 ص 1911.

سامي شبر، جزاءات الامم المتحدة ضد العراق وجريمة الإبادة الجماعية، ترجمة د. رياض القيسي، ط1، العراق - بغداد، 2004

سابينو أكوايفا ، أنزوباتشي ، علم الاجتماع الديني ، الاشكالات والسياقات ، ترجمة : عز الدين عناية ، ابو ظبي للثقافة ، ط 1 ، 2011،

فيليب كراينبروك و خليل جندي، الديانة الإيزيدية في اوربا اجيال مختلفة تتكلم عن ديانتهم، ط1، مطبعة الثقافة، اربيل، 2016

مارتن شو، الإبادة الجماعية، ترجمة محيي الدين حميدي، السعودية - الرياض، 2017.

ثالثا : التقارير والبحوث :

اسلام سلام عبد الرسول، العنف ضد المرأة، مجلس النواب العراقي، دائرة البحوث، 2013

